

- وعلى القرار الوزاري رقم ٣ لسنة ٢٠١٩ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للوحدات التنظيمية التفصيلية و اختصاصاتها للهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتماد تعديل الهيكل التنظيمي للوحدات التنظيمية التفصيلية و اختصاصاتها للهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن تكليف د/ رم الفليح نائب المدير العام للشئون الفنية للقيام بمهام وأعمال رئيس مجلس الإدارة المدير العام بالإضافة إلى عملها.

في مسفر عايض - قرار -

مادة أولى

www.mesferlaw.com

تطبق في شأن المتقدمين لحمل صفة الضبطية القضائية بالهيئة العامة للغذاء والتغذية الإجراءات والضوابط التالية:

١- أن يكون موظفاً كويتي الجنسية عاملًا في وحدة تنظيمية معنية بالتفتيش والرقابة على الغذاء والتغذية.

٢- أن يكون عاملًا بأحد المسميات الواردة في الجدول الملحق لهذا القرار ويستثنى من المسميات المذكورة الوظائف الإشرافية التي تتبعها وحدات إدارية قائمة على التفتيش وتحرير المخالفات وذلك لإشرافهم ومشاركتهم في الكشف الميداني في حدود سلطة وختصاص الوظيفة الإشرافية (مدير - مراقب - رئيس قسم).

٣- أن يكون قد باشر العمل بمدة لا تقل عن ٦ أشهر.

٤- أن يقدم صحيفة الحالة الجنائية خالية من صدور أحكام جنائية ضده في جرائم مخلة بالشرف أو الأمانة.

٥- أن يتم تدريبه من قبل الرئيس المباشر خلال المدة المذكورة بالبند (٣) من هذا القرار.

٦- أن يقر ويتعهد بالالتزام باستخدام الضبطية القضائية في الأمور التي منحت لأجلها وفي النطاق المكاني والزمني والنوعي المحدد للعمل وذلك من خلال ثوذج إقرار وتعهد خاص بالهيئة العامة للغذاء والتغذية وأمام المختصين بإدارة الشؤون القانونية.

٧- في كل الأحوال تسقط صفة الضبطية القضائية في حال افتقاد حاملها أي شرط من الشروط المنصوص عليها في هذا القرار.

مادة ثانية

رئيس مجلس الإدارة المدير العام أن يمنع صفة الضبطية القضائية من يراه مناسباً وذلك استثناءً من الضوابط والشروط المنصوص عليها في هذا القرار كما يحق له سحب صفة الضبطية القضائية في كل الأحوال وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل.

الهيئة العامة للغذاء والتغذية

قرار إداري رقم (٢٥٥) لسنة ٢٠٢١

بشأن منح صفة الضبطية القضائية لموظفي الهيئة العامة للغذاء والتغذية

رئيس مجلس الإدارة المدير العام بالتكليف:

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٠ بشأن إصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة،

- على المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته،

- وعلى المرسوم الصادر في ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٩٢ في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتوفيق فيها،

- وعلى القانون رقم ١١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن إنشاء الهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى المرسوم رقم ٥١ لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٤/٣/٢٠١٥ بشأن تعيين مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١١٦٢) لسنة ٢٠١٣ بشأن تحديد الوزير المختص بالإشراف على الهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٩٠٨ الصادر بجلسته رقم ٢٨/٢٠١٦/٧/٤ بشأن نقل الوحدات الفنية والإدارية من الجهات المعنية إلى الهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ١٦/٩/٢٠١٥ بشأن تفويض رئيس مجلس الإدارة المدير العام للهيئة العامة للغذاء والتغذية في بعض الاختصاصات،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وختصاصاته للهيئة العامة للغذاء والتغذية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن لائحة المسارح،

- وعلى القرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠١٦ بشأن لائحة تنظيم عمل

ضبط الجودة والمواصفات القياسية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بشأن لائحة التغذية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ١٩ لسنة ٢٠١٧ بشأن لائحة الأغذية المستوردة،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧ بشأن لائحة الرقابة الغذائية،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٧ بشأن لائحة التراخيص،

مادة ثلاثة

تسحب صفة الضبطية القضائية الممنوحة قبل صدور هذا القرار من الموظفين أصحاب المسميات الوظيفية غير الواردة في الجدول الملحق بـ [قرار عايض](#) بهذا القرار.

مادة رابعة

يعمل بهذا القرار منذ تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الإدارة المدير العام بالتكليف

صدر في تاريخ: 2021/8/17

الجدول الملحق بالقرار الإداري

رقم (255) لسنة 2021

الجدول الملحق

ملاحظات	المسمى الوظيفي	الوظيفة
توزيع هذه المسميات إلى التخصصات أو أنواع العمل التالية (تجذية - إطعام)	- اختصاصي أول - اختصاصي - تقني أول - تقني - تقني مبتدئ	وظائف الغذية والاطعام
	- مشرف أغذية - مساعد مشرف أغذية - مفتش أول أغذية - مفتش أغذية - مساعد مفتش أغذية	وظائف الأغذية
توزيع هذه المسميات الوظيفية إلى أنواع العمل الرئيسية: (تجاري)	- مشرف - مساعد مشرف - مفتش أول - مفتش - مساعد مفتش	وظائف الرقابة والتفتيش
توزيع هذه المسميات إلى التخصصات أو أنواع العمل التالية (تخصص كيمياء)	- كبير المهندسين الاختصاصين - مهندس اختصاصي أول - مهندس اختصاصي - مهندس أول - مهندس - مهندس مبتدئ	هندسية
توزيع هذه المسميات إلى التخصصات أو أنواع العمل التالية (تخصص كيمياء)	- مشرف أول - مشرف ثان - مشرف ثالث - مساعد مهندس أول (فني أول) - مساعد مهندس (فني ثان)	وظائف هندسية مساندة
	- طبيب استشاري بيطري - طبيب اخصاصي أول بيطري - طبيب اخصاصي بيطري - طبيب أول بيطري - طبيب عام بيطري - طبيب متدربي بيطري	وظائف الاطباء البيطرين